

كراسة الشروط ومواصفات

اسم المنافسة: توريد مواد الضيافة والتموين لمبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين

رقم الكراسة: 4412401220

تاريخ طرح الكراسة: 2024/01/25 م / الرياض

الفهرس

5..... القسم الأول: مقدمة

5.....	1	تعريفات
5.....	2	تعريف عن المناقسة
5.....	3	المواعيد المتعلقة بالمناقسة
5.....	4	أهلية مقدمي العروض
6.....	5	السجلات والتراخيص النظامية
6.....	6	ممثل الهيئة
6.....	7	مكان التسليم
6.....	8	نظام المناقسة
6.....	9	أحكام الاتفاقية الإطارية
6.....	10	طبيعة الاتفاقية الإطارية
	11	مدة المشروع
	12	إجراءات أوامر الشراء
	13	الأسعار المرجعية وقيمة أوامر الشراء

8..... القسم الثاني: الأحكام العامة

	14	المساواة والشفافية
	15	تعارض المصالح
	16	السلوكيات والأخلاقيات
	17	السرية وإفشاء المعلومات
	18	ملكية وثائق المناقسة
	19	حقوق الملكية الفكرية
	20	المحتوى المحلي
	21	أنظمة وأحكام الاستيراد
	22	الاستبعاد من المناقسة
	23	إلغاء المناقسة وأثره
	24	التفاوض مع أصحاب العروض
	25	التضامن
	26	التعاقد من الباطن
	27	التأهيل اللاحق
	28	عدم الالتزام بالتعاقد
	29	الموافقة على الشروط

12..... القسم الثالث: إعداد العروض

	30	تأكيد المشاركة بالمناقسة
	31	لغة العرض
	32	العملة المعتمدة
	33	صلاحية العروض
	34	تكلفة إعداد العروض
	35	الإخطارات والمراسلات
	36	ضمان المعلومات
	37	الأسئلة والاستفسارات
	38	حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد
	39	وثائق العرض الفني

40	وثائق العرض المالي 13
41	كتابة الأسعار 13
42	جدول النفعات 13
43	الضرائب والرسوم 13
44	الأحكام العامة للضمانات 13
45	الضمان الابتدائي 14
46	مصادرة الضمانات 14
47	العروض البديلة 15
48	متطلبات تنسيق العروض 15
16	القسم الرابع: تقديم العروض
49	آلية تقديم العروض 16
50	التسليم المتأخر 16
51	تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها 16
52	الانسحاب 16
53	فتح العروض 16
18	القسم الخامس: تقييم العروض
54	سرية تقييم العروض 18
55	معايير تقييم العروض 18
56	تصحيح العروض 18
57	فحص العروض 18
58	الإعلان عن نتائج المنافسة 19
59	فترة التوقف 19
21	القسم السادس: متطلبات التعاقد
60	إخطار الترسية 21
61	الضمان النهائي 21
62	توقيع الاتفاقية 21
22	القسم السابع: نطاق العمل المفصل
63	نطاق عمل الاتفاقية الإطارية 22
64	برنامج العمل 22
65	مكان التوريد 22
66	جدول الكميات والأسعار المرجعية
23	23
27	القسم الثامن: المواصفات
67	المواد 27
68	العمالة 28
69	كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات 28
70	مواصفات الجودة 29
71	مواصفات السلامة 29
30	القسم العاشر: الشروط الخاصة
31	القسم الحادي عشر: الملحقات
1	ملحق (1): خطاب العرض الأصلي
2	ملحق (2): نموذج الاتفاقية الإطارية
3	ملحق (3): معايير التأهيل اللائق
4	ملحق (4): جدول الكميات والأسعار المرجعية
5	ملحق (5): نموذج التحقق من وثائق العرض

- 6 ملحق (6): نموذج المشاريع وأرقام التواصل 31
- 7 ملحق (7): شهادة زيارة الموقع 31

القسم الأول: مقدمة

1 تعريفات

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.
المتعاقد	المتنافس الذي تم ترسية تنفيذ الأعمال عليه، والمعني بتنفيذ الاتفاقية الإطارية.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الهيئة ومقدمي العروض حتى الترسية.
اللائحة	لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين والمعتمدة بالقرار الصادر من مجلس إدارة الهيئة رقم (23/م/40/8) وتاريخ 1445/01/06 هـ الموافق 2023/07/24م وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلها.
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب سياق النص ذلك.
الاتفاقية أو الإطارية	تعني الاتفاقية الإطارية التي قامت الهيئة بدعوة المتعاقد إلى التنافس لأجل الدخول فيها ومن ثم توجت بتوقيع الطرفين (الهيئة والمتعاقد) على نسختها بجميع ما تشتمله من شروط وأحكام ووثائق.
أمر الشراء	يعني العقد الذي نظمت الاتفاقية الإطارية إجراءات الدخول فيه وحددت شروطه وأحكامه وأسعاره المرجعية مقدماً، وأطرافه هما المتعاقد والهيئة ولإبرامه تعين الكميات وتحدد تفاصيل أمر الشراء وفق أحكام الاتفاقية الإطارية وينعقد بصور كتاب أمر الشراء.
كتاب أمر الشراء أو إشعار التعاقد أو التعميد	يعني الأمر المكتوب المعلنون بعبارة "أمر شراء" ويشير إلى الاتفاقية الإطارية وتصدره الهيئة مشتملاً على تفاصيل أمر الشراء ويحمل نفس المعنى ويؤدي نفس الغرض الكتاب الذي يشتمل على ذات التفاصيل ويعنون بعبارة تعميم أو نحوها.
الأسعار المرجعية	تعني الأسعار القياسية للمواد والأصناف المتفق عليها بين الهيئة والمتعاقد في الاتفاقية الإطارية.

2 تعريف عن المنافسة

ترغب الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين في التعاقد مع جهة متخصصة لتوريد (خدمات التمويل والضيافة لمبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين)، علماً بأن التعاقد على هذه الأعمال سيكون عن طريق اتفاقية إطارية وفقاً لأحكام اللائحة، وذلك في مدينة الرياض - حي العارض، ومدة المشروع هي 12 شهر.

3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه.

المرحلة	تاريخ الاستحقاق
آخر موعد للتقديم وموعد فتح العروض	يوم الأربعاء الموافق 2024/02/07 الساعة 2:00 مساءً
آخر موعد للإستفسارات	يوم الثلاثاء الموافق 2024/02/06 الساعة 2:00 مساءً
الترسية	تحده الهيئة
بدء الأعمال	تحده الهيئة

4 أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:

أ- الأعمال غير التجارية إذا رخص لهم بمزاوتها.

ب- شراء مصنفتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.

- ج- تكليفهم بأعمال فنية.
- د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
2. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
3. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إفسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
6. ناقصو الأهلية.

5 السجلات والتراخيص النظامية

- يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقديهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:
- أ- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيود في السجل التجاري.
- ب- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
- ج- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
- د- ما يثبت أن المنشأة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، إذا كانت المنشأة من تلك الفئة، وذلك حسب ما تقرره الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

6 ممثل الهيئة

يتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور أدناه.

معلومات اتصال ممثل الهيئة	
الاسم	صالح القعيط
الوظيفة	أخصائي مشتريات وعقود
الهاتف	011-8175537
الفاكس	تحده الهيئة
البريد الإلكتروني	procurement@taqem.gov.sa

7 مكان التسليم

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الهيئة في العنوان المذكور أدناه.

مكان تسليم العروض	
العنوان	الرياض – طريق أنس بن مالك
المبنى	مركز الأمانى
الطابق	الثالث
الغرفة/اسم الإدارة	الأمانة العامة

8 نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين والمعتمدة بالقرار الصادر من مجلس إدارة الهيئة رقم (23/م/40/8) وتاريخ 1445/01/06 هـ الموافق 2023/07/24م وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلها.

9 أحكام الاتفاقية الإطارية

أولاً: بصرف النظر عن أي حكم أو شرط مخالف للائحة، فإن المتقرر وما أتفق عليه هو أن القيمة المبينة في الفقرة أولاً غير ملزمة للهيئة، وأنها دونت لأغراض منها تحديد المقدار الذي لا يجوز أن تتجاوزه مجموع قيمة أوامر الشراء، وبأن الهيئة ليست ملزمة بتخصيص كل أو بعض القيمة المخصصة للاتفاقية في أي أمر شراء وأن الهيئة لن تصبح ملزمة بإصدار أي أمر شراء لم تلتزم به أو

تقرر إصداره وبأنها ليست ملزمة بدفع القيمة المخصصة أو أي جزء منها كمقابل مالي لأصناف ومواد وردت دون أن يصدر لتوريدها أوامر شراء صحيحة.

10 طبيعة الاتفاقية الإطارية

الاتفاقية الإطارية المراد إبرامها هي اتفاقية إطارية (مغلقة).

11 مدة المشروع

المدة الإجمالية للمشروع هي (سنة) ميلادية.

12 إجراءات وأمر الشراء

إذا رغبت الهيئة في الحصول على الأصناف والمواد عليها أن تتقدم بطلب شراء، ويقوم المتعاقد بالإجابة على ذلك الطلب لتوريد الأصناف والمواد طبقاً لشروط وأحكام الاتفاقية الإطارية على أن تراعى الإجراءات والأحكام التالية:

- أ. أن تتقدم الهيئة بطلب شراء إلى المتعاقد في أي وقت خلال مدة الاتفاقية الإطارية.
- ب. يُقدّم المتعاقد رده بخصوص طلب الشراء خلال مدة لا تتجاوز يومين (بحدٍ أقصى) ويجوز للهيئة أن تحدد مدة أخرى للإجابة على طلب الشراء.
- ج. على المتعاقد عند إعداده لإجابته على طلب الشراء بالامتثال إلى أحكام الاتفاقية الإطارية.
- د. يلتزم المتعاقد بالألا تتجاوز أسعار عرضه بأي حال من الأحوال حدود الأسعار المرجعية.
- هـ. يوافق المتعاقد على إلغاء كل شرط أو تحفظ يعارض أو يقيد أو يخالف الشروط والأحكام المحددة في الاتفاقية الإطارية.
- و. في حال كان أحد المنتجات التي يقدمها المتعاقد أو أحد أطراف الاتفاقية الإطارية وطني المنشأ، فسيمنح ذلك المنتج أفضلية سعرية بنسبة 10% مقارنة بالسلع الأجنبية قبل إصدار أمر الشراء، بحيث يتوجب على الهيئة حصر أوامر الشراء على المنتجات الوطنية التي لا يتجاوز الفرق في السعر بينها وبين سعر المنتج الأجنبي 10% وفقاً لما ورد في لائحة تفضيل المحتوى المحلي.
- ز. لا يعد التعاقد على توريد الأصناف والمواد منجزاً إلا حين تصدر الهيئة أمر شراء طبقاً لأحكام الاتفاقية الاطارية وشروطها.

13 الأسعار المرجعية وقيمة أوامر الشراء

- أولاً: أن قيمة أي أمر شراء يتفق فيه المتعاقد مع الهيئة ستبقى ثابتة لا يجوز تعديلها إلا بموجب ما نص عليه صراحةً في شروط وأحكام هذه الكراسة أو الاتفاقية الإطارية حسب الحال أو بموجب ما نصت عليه اللائحة.
- ثانياً: أن قيمة أي أمر شراء يتفق المتعاقد مع الهيئة عليها ستصبح هي المقابل الوافي لتنفيذ المتعاقد لجميع التزاماته في نطاق أمر الشراء لتوريد المواد والأصناف وفقاً لما يحدد في نطاق أمر الشراء ذي الصلة.
- ثالثاً: أن الأسعار المرجعية تشمل جميع التكاليف بما في ذلك الرسوم والضرائب ومصاريف الشحن والتحميل والتنزيل والتخزين والنقل إلى الموقع وكل ما يلزم ليوفي المتعاقد بالتزاماته في توريد المواد والأصناف.
- رابعاً: أن الأسعار المرجعية تشمل ضريبة القيمة المضافة.

القسم الثاني: الأحكام العامة

14 المساواة والشفافية

على الهيئة اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الأعمال والمشتريات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كافٍ وتلتزم الهيئة عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغييرات تطرأ على المنافسة عن طريق البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

15 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والمشتريات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الهيئة والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الهيئة، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح.

16 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الهيئة في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

17 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفوية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الهيئة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الهيئة مسبقاً.

18 ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للهيئة ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الهيئة ذلك.
ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الهيئة ضمن هذه المنافسة مملوكة للهيئة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلياً أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الهيئة. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الهيئة فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

19 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العروض الفائزة (أو العروض الفائزة) للهيئة، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

20 المحتوى المحلي

يجب على المتنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1441/03/29هـ.

21 أنظمة وأحكام الاستيراد

يقر المتنافسون بأن أنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يتم تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات من أو إلى المملكة.

22 الاستبعاد من المنافسة

يحق للهيئة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم اللجنة بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً بتقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

23 إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للهيئة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الآتية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
- إذا لم تتمكن الهيئة من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

- وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام اللائحة.
- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
- ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والستون) من اللائحة، وذلك لمن لا علاقة له بتلك المخالفات المتنافسين.
- ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.

وفي حال تم تمديد تلقي العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

24 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للهيئة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

- يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.
- تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
- تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل سعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.
- إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل اللجنة، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من اللجنة إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثانياً: يحق للهيئة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

- يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد في أولاً من هذه الفقرة.
- في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

التضامن

25

يجوز للمتنافسين التضامن فيما بينهم لتقديم العروض على أن تتوافر الشروط الآتية:

- أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
- ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كمثل قانوني أمام الهيئة لاستكمال اجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.
- ج. أن يوضح في الاتفاقية الأعمال التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
- د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الأعمال المطروحة في المنافسة.
- هـ. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
- و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
- ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
- ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الهيئة.

26 التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في المادة (الثانية والتسعون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

- أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء الموردين من الباطن لاعتمادهم من قبل الهيئة.
- ب. يجب أن تشمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الكميات الموكلة لهم واسعارهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.
- ج. ألا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون مرخصاً في المشتريات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ التوريد، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة. إذا كانت التوريدات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ هذا التوريد.
- د. ألا تزيد المشتريات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.
- هـ. يلتزم المتعاقد مع الهيئة بإعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية - غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية- عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة 10 ٪ من سعرها الأساسي ومقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقود مع متعاقديه من الباطن. وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الهيئة -أو مقاوليه من الباطن- ستوقع الهيئة غرامة مالية مقدارها 30% من قيمة المشتريات محل التقصير.
- و. يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الهيئة عن الأعمال المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.
- ز. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الأعمال المتعاقد معه على تنفيذها.
- ح. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس إقراراً منه يسمح للهيئة أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.
- ط. يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ مشتريات تزيد عن (30%) من قيمة العقد وتقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة وأن يتم اسناد تلك المشتريات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

27 التأهيل اللاحق

- أولاً:** تقوم الهيئة بإجراء تأهيل للاحق للمتنافس الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.
- ثانياً:** مع مراعاة ما ورد في المادة (العاشرة) من اللائحة، على الهيئة إجراء تأهيل للاحق للمتنافس الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.
- ثالثاً:** عند عدم اجتياز المتنافس الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزها جميع المتنافسين.

رابعاً: يجب على الهيئة في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعايير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.

خامساً: في حال قامت الهيئة بتأهيل سابق لمتنافس فيجوز لها عدم القيام بتأهيل ذلك المنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.

سادساً: معايير التأهيل مرفقة في ملحق رقم (3).

28 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الهيئة.

29 الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض، ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: إعداد العروض

30 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الهيئة لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

31 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعروض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

32 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

33 صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وللهيئة تمديد مدة سريان العروض لمدة لا تتجاوز (تسعين) يوم عمل أخرى.

34 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الهيئة أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للهيئة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الهيئة. كما يجب على المتنافسين تزويد الهيئة بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الهيئة بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

35 الإخطارات والمراسلات

يعد الموقع الإلكتروني هو الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الهيئة المذكور في الفقرة 6 من هذه الكراسة.

36 ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

37 الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البريد الإلكتروني، وعلى الهيئة بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق الموقع الإلكتروني. كما يمكن للهيئة تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

38 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية للتوريد

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال والمشتريات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في فئات عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه، وأن يقوم بفحص موقع الأعمال ومعاينته وكذلك الأماكن المحيطة به.

39 وثائق العرض الفني

- الخبرات السابقة للمتنافس في مجال نطاق العمل.
- منهجية تنفيذ الأعمال.
- السجلات والتراخيص النظامية.

40 وثائق العرض المالي

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

- جدول الكميات شاملاً الأسعار المرجعية.
- خطاب العرض الأصلي (ملحق رقم 1).
- جدول الدفعات.
- الضمان الابتدائي (يرفق "شهادة حجم المنشأة" من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).

41 كتابة الأسعار

- يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجدول الكميات المعتمدة الواردة في هذه الكراسة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المناقصة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.
- تدوين أسعار العرض الإفرادية المرجعية في جداول الكميات رقماً وكتابةً بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.
- لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابةً والتوقيع عليه وختمه.
- يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.
- في عقود التوريد يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المناقصة التجزئة.
- لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المناقصة دون تسعير ويعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضه بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المناقصة التجزئة إلا إذا أجازت شروط المناقصة ذلك.

42 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها، ويجوز للهيئة مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

43 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الهيئة أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

44 الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

- يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يلتزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمته الإجمالية مع الضمان المطلوب كحدٍ أدنى.

- ب. إذا قُدم الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في اللائحة.
- ج. يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الهيئة، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
- د. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسمات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
- هـ. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

45 الضمان الابتدائي

أولاً: على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (1%) واحد بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

- أ. لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللهيئة قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلا عُـد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
- ب. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على اللجنة -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة، وإلا يعد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
- ج. تقوم الهيئة بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه الأعمال متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
- د. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام اللائحة.
- هـ. وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز للهيئة بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البت في الترسية، إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول دون الترسية على أي منها.
- و. في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائي وفقاً للحالات التالية:

- أ. الشراء المباشر.
- ب. المسابقة.
- ج. تعاقدات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الأعمال وتؤمن المشتريات بنفسها.
- د. التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه.
- هـ. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

46 مصادرة الضمانات

أولاً: على الهيئة عند توافر أسباب مصادرة الضمان الابتدائي، العرض على اللجنة بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية، مع الأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للهيئة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة تتطلب ذلك.

ثانياً: لا يجوز مصادرة الضمان إلا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصرأ على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعملية الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات.

ثالثاً: عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات الجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الأعمال التي تمت ترسيته على المتعاقد.

رابعاً: إذا قررت الهيئة مصادرة الضمان، فتطلب مصادره من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

47 العروض البديلة

العروض البديلة غير مقبولة، ويتم الاكتفاء بالعرض الرئيسي المقدم من المتعاقد.

48 متطلبات تنسيق العروض

- أ. حجم الخط 12.
- ب. يقدم المتنافس نسخة إلكترونية من العرض الفني فقط بصيغة PDF في ذاكرة تخزين خارجية USB مع مظهر العرض.

القسم الرابع: تقديم العروض

49 آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد بتقديم العروض **بشكل ورقي في مظروفين مختومين منفصلين (فني - مالي)** لممثل الهيئة في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:

- أ. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي. (مرفق ملحق رقم 1).
- ب. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
- ج. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 34 و35 من هذه الكراسة.
- د. يتم تقديم العروض في مظروف واحد عن طريق تسليمها للهيئة في المكان المحدد لاستقبال العروض، مع أخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم.
- هـ. تعلن أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها في موقع الهيئة الإلكتروني.

50 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الهيئة بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

51 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن الهيئة من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضراً توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى.
ثانياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الهيئة بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.
ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه المادة، لا يجوز للهيئة تمديد سريان العروض إلا بناءً على أسباب مبررة، وإلا تلغ المنافسة.

52 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى الهيئة أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان المتنافس من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

53 فتح العروض

مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الخمسون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين تلتزم اللجنة بالآتي:
أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن مظروفين، تفتح اللجنة مظروف العرض الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

ثانياً: في حال تقديم العرض في مظروفين مغلقين، تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، والمحضر إلى اللجنة.

ثالثاً: إذا لم تتمكن اللجنة من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: في حال تقديم العرض في مظروف واحد فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض وسعره الإجمالي وما ورد عليه من زيادة أو تخفيض في خطاب العرض الأصلي، وكذلك ما إذا قدم جميع الوثائق المطلوبة والضمان الابتدائي وقيمتها، وفي حال تقديم العرض في مظروفين فتعلن اللجنة اسم مقدم العرض فقط.

خامساً: لا يجوز للجنة أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافى الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

القسم الخامس: تقييم العروض

54 سرية تقييم العروض

تلتزم الهيئة بعدم إفشاء أي بيانات، أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريراً أو شفهيًا، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الهيئة نشرها بموجب الأنظمة السارية.

55 معايير تقييم العروض

معايير التقييم الموزونة:

المستوى الأول	المستوى الثاني	النقاط	وزن المعيار
فني (%70)	الخبرات السابقة في مشاريع مشابهة	30	30%
	الجدول الزمني لتنفيذ الأعمال	25	25%
	منهجية تنفيذ الأعمال	15	15%
	الاية ضبط الجودة	10	10%
	احترافية واكتمال العروض الفني	20	20%
	مجموع درجات التحليل الفني	100	100%
مالي (%30)	السعر	100	100%
	مجموع درجات التحليل المالي	100	100%

- يجب أن يحصل المتنافس على حد أدنى قدره (70) درجة من مجموع درجات التقييم الفني لكي ينظر في عرضه المالي، حيث سيتم استبعاد العروض التي لا تحصل على الحد الأدنى من النقاط.
- تتم الترسية على العرض الأقل سعراً من العروض التي اجتازت التقييم الفني.
- سيتم منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية تفضيلاً سعرياً وذلك بافتراض أسعار عروض المنشآت الأخرى أعلى بنسبة 10% مما هو مذكور في وثائق العرض.

56 تصحيح العروض

أولاً: على اللجنة مراجعة جداول الكميات والأسعار المرجعية الواردة في العرض وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

57 فحص العروض

تلتزم اللجنة، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح اللجنة ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أيّاً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها اللجنة على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.

ثانياً: إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض، ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

ثالثاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

رابعاً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

خامساً: إذا عدلت الهيئة عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره اللجنة في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الهيئة بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط ومواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مغلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.

سابعاً: للجنة إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض، فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

58 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن الهيئة عن العرض الفائز في المنافسة في الموقع الإلكتروني وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

- أ. صاحب العرض الفائز.
- ب. معلومات عن المنافسة.
- ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.
- د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

ثانياً: يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثاً: تنشر الهيئة في موقعها الإلكتروني نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (خمسمائة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقدٍ على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلي:

- أ. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد.
- ب. مدة العقد وقيمه ومكان تنفيذ.
- ج. تاريخ تسليم الأعمال.

59 فترة التوقف

يجب على الهيئة الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

أولاً: تلتزم الهيئة بفترة التوقف لا تقل عن (ثلاثة) أيام عمل، ولا تزيد عن (عشرة) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الهيئة بالإعلان عنها في الموقع الإلكتروني.

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في الموقع الإلكتروني للهيئة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد في المادة (الثامنة والثلاثون بعد المائة) من اللائحة، تستقبل الهيئة التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البريد الإلكتروني.

رابعاً: لا يجوز للهيئة أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهي فترة التوقف، ويتم البت في التظلمات إن وجدت.

القسم السادس: متطلبات التعاقد

60 إخطار الترسية

تقوم الهيئة بإرسال خطاب الترسية للمتنافس/المتنافسين الفائزين عن طريق البريد الإلكتروني، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يرنب أي التزام قانوني أو مالي على الهيئة إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

61 الضمان النهائي

أولاً: يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (5%) من قيمة العقد، وذلك خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية.

ثانياً: إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الهيئة تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه، وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

ثالثاً: يجب على الهيئة الاحتفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد بالتزاماته المترتبة عن تنفيذ كافة المخرجات وأوامر الشراء ويسلم الأعمال تسليمًا نهائيًا، وفقاً لأحكام الاتفاقية وشروطها.

رابعاً: مع مراعاة المادة (التاسعة والسبعون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يلزم تقديم الضمان النهائي إذا قام المتعاقد معه بتوريد جميع لأصناف التي رسا عليه توريدها، وقبلتها الهيئة نهائياً خلال المدة المحددة لإيداع الضمان النهائي، أو قام بتوريد جزء منها وقبل هذا الجزء وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة الضمان النهائي، على ألا يصرف ما يغطي قيمة الضمان إلا بعد تنفيذ المتعاقد معه التزامه.

62 توقيع الاتفاقية

مع مراعاة الفقرة (3) من المادة (السادسة والستون) من لائحة مشتريات الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الهيئة موعداً لتوقيع الاتفاقية بعد تقديم الضمان النهائي، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (10) عشرة أيام من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الهيئة في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

63 نطاق عمل الاتفاقية الإطارية

مشروع توريد مواد الضيافة والتموين لمبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين في مدينة الرياض وذلك حسب جدول الكميات والأسعار المرجعية المعتمد وحسب حاجة الهيئة وعلى النحو الذي تحدده أوامر الشراء المنبثقة من الاتفاقية الإطارية الخاصة بهذه المنافسة، على أن يكون التوريد حسب الآتي:

- يتم توريد مواد الضيافة والتموين بطلب من الهيئة وبناءً على تقديرها الخاص لحاجتها ويكون ذلك بموجب أوامر شراء يتم إرسالها إلى المتعاقد حسب الأحكام المبينة في البند 12 من هذه الكراسة (إجراءات أوامر الشراء).
- يتم توريد المواد حسب معدل التكرار.
- توزيع المواد في المواقع المخصصة لها بشكل متناسق.
- الفحص بشكل مستمر على تواريخ الانتهاء للمواد الموجودة على طاولات الضيافة.
- الحرص على نظافة وترتيب المواقع المخصصة للتموين.
- الالتزام بجميع الشروط الخاصة بالسلامة الصحية.
- رفع تقارير دورية عن الموارد التي تم استهلاكها والموارد التي لا يتم استهلاكها من قبل المستفيدين.
- تطبيق أعلى معايير الجودة والنظافة، والالتزام بجودة وسلامة الأغذية.

64 برنامج العمل

مدة المشروع 12 شهراً، وعلى المتعاقد أن يقدم مع العطاء برنامجاً زمنياً يتضمن ترتيب سير العمل والطريقة التي يقترحها لتنفيذ الأعمال، بالإضافة إلى أن يكون مبيناً النشاطات وتتابع العمليات اللازمة لإنجاز الأعمال بشكل منظم، وإنهاء كل جزء من الأعمال بشكل منسق، وذلك للتفصيل بالتواريخ الخاصة بأوامر الشراء لإتمام الأعمال الأساسية للعقد، وسوف يكون كاملاً من كافة النواحي ليغطي كل النشاطات الخاصة بالعمل في الموقع وخارجه، وكذلك على المتعاقد أن يقدم إلى الهيئة أو ممثل الهيئة عندما يطلب منه أية معلومات تفصيلية تتعلق بالترتيبات اللازمة لإنجاز الأعمال خلال خمس أيام عمل.

نوع العمل	وصف العمل
تكون عملية التوريد حسب أوامر الشراء ومعدل التكرار وحسب ما تراه الهيئة لاستمرار الخدمة	مع مراعاة الآتي: - تاريخ الانتهاء للأصناف المطلوبة. - الأعياد والإجازات الرسمية. - مساحات التخزين المتاحة في المبنى. - اشتراطات التخزين (درجة الحرارة وغيرها).

65 مكان التوريد

أولاً: يكون التوريد في مبنى الهيئة في الرياض – حي العارض – شارع الكاتب – مبنى رقم (2711).

ثانياً: يجوز للهيئة أن توجه المورد نحو تغيير تاريخ التسليم أو وضعه أو مكانه، وعلى المورد أن يرسل إشعاراً مكتوباً بأسباب عدم التزامه بهذه التوجيهات، وإذا كان الإلزام بهذه التوجيهات - عدا التزامات المورد القطعية - يتسبب في تحمل المورد لتكلفة أعلى أو أقل مما على المورد أن يتحملة في حالة عدم وجود هذه التوجيهات تقوم الهيئة بتقييم فارق التكلفة وتضيفها أو تضمها من المبلغ المتعاقد عليه.

66 جدول الكميات والأسعار المرجعية

يتم تعبئة جدول الكميات والأسعار المرجعية الوارد في (الملحق رقم 4) من هذه الكراسة وإرفاقه مختوماً ضمن وثائق العرض المالي.

م	البند	الوحدة	الكمية الاسترشادية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
1	فواكة مشكلة حسب اعتماد ممثل الهيئة	كيلو	2280	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
2	نعناع، حبق	حزمة	780	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
3	عصيرات مشكلة 200 ملل	عدد	4800	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
4	لبن طازج 180 ملل	عدد	3360	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
5	حليب طازج كامل الدسم 180 مل	عدد	3840	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
6	حليب طازج كامل الدسم 2 لتر	عدد	1800	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
7	حليب مبخر 15 غ* 10 حبات	ربطة	960	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
8	زبادي كامل الدسم أو قليل الدسم 170 مل	عدد	1440	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
9	معلبات قابلة للدهن	عدد	2040	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:

رقماً:	رقماً:	480	عدد	رقائق الأفيطار من الحبوب الكاملة 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	10
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	720	عدد	الحبوب الكاملة شوفان 355 ع حسب اعتماد ممثل الهيئة	11
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	240	عدد	عسل طبيعي ضغط 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	12
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	720	عدد	خبز توست ابيض أو بر	13
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	1920	عدد	فطائر مغلقة بحشوات متنوعة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	14
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	300	كيلو	مكسرات مشكلة فاخرة	15
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	1200	عدد	توريد بسكويت وشكولاتة مشكلة على ألا يقل عن 5 أصناف حسب اعتماد ممثل الهيئة	16
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:	180	عدد	كبسولات قهوة مناسبة للمكائن المخصصة في الهيئة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	17
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	600	كيلو	قهوة مختصة حسب اعتماد ممثل الهيئة	18
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	3600	كرتون	مياه شرب معبأة 200 مل (48 قارورة)	19
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	240	كيلو	قهوة عربي خولاني فاخرة	20
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	120	كيلو	هيل درجة أولى	21
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	120	عدد	زعفران 10 جرام سوبر نقييل	22
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	600	عدد	سكر ابيض 5 جرام * 100 كيس	23
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	360	كيلو	تمر مفتول بجودة عالية	24
رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	240	عدد	مطلى بديل السكر 100 كيس حسب اعتماد ممثل الهيئة	25
رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	720	عدد	شاهي 25 كيس داخل ظروف مغلقة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	26
رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	240	عدد	شاهي أحمر 100 كيس داخل ظرف	27
رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	240	عدد	فلتر لمكائن الترشيح 40 حبة في العلبة المقاس حسب اعتماد ممثل الهيئة	28
رقماً:	رقماً:	المجموع			
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	ضريبة القيمة المضافة 15%			
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	المجموع (شاطلاً ضريبة القيمة المضافة)			
كتابة:	كتابة:				

القسم الثامن: المواصفات

67 المواد

أولاً: الشروط الخاصة بالمواد

تخضع المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للمواصفات والمقاييس المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

يقوم المتعاقد بضمان المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للتأكد من مطابقتها لمواصفات العرض والمقاييس العالمية كما يطلع على نتائج الاختبارات المعمولة للمواد وإعطاء الموافقة (أو عدمها) عليها وتسجيلها والاحتفاظ بنسخة منها، ويجب كذلك أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات القياسية السعودية وما لم تشملها منها هذه المواصفات فيجب أن يكون مطابقاً لإحدى المواصفات العالمية المعروفة والتي تحددها الهيئة أو من يمثلها.

ويجوز لممثل الهيئة أن يأمر المتعاقد بإعداد بيان واضح ومفصل عن ماهية المواد المستخدمة وعن كل مادة على حدة يرى ممثل الهيئة ضرورة استئنيانها، وعلى المتعاقد إعداد ذلك البيان كتابةً خلال فترة (10) عشرة أيام من تاريخ طلبها.

وإذا أخل المتعاقد بتوضيح ماهية المواد المستخدمة في الموعد المحدد فتعتبر تلك المواد خلاف ما تم الاتفاق عليه بالعقد، ولممثل الهيئة اتخاذ ما يلزم حسب تقديره من تعليمات أو إجراءات لمعالجة ذلك.

ثانياً: مواصفات المواد:

الرقم	البند	المواصفات	وحدة القياس	معدل الاستهلاك الشهري المتوقع
1	فواكه	فواكة مشكلة حسب اعتماد ممثل الهيئة	كيلو	190
2	ورقيات	نعناع، حبق	حزمة	65
3	عصائر	عصيرات مشكلة 200 ملل	عدد	400
4	الألبان	لبن طازج 180 ملل	عدد	280
5	حليب	حليب طازج كامل الدسم 180 مل	عدد	320
6	حليب	حليب طازج كامل الدسم 2 لتر	عدد	150
7	حليب	حليب مبخر 15 غ * 10 حبات	ربطة	80
8	زبادي	زبادي كامل الدسم أو قليل الدسم 170 مل	عدد	120
9	معلبات	معلبات قابلة للدهن	عدد	170
10	حبوب	رقائق الإفطار من الحبوب الكاملة 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	40
11	حبوب	الحبوب الكاملة شوفان 355 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	60
12	عسل	عسل طبيعي ضغط 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	20
13	مخبوزات	خبز توست ابيض أو بر	عدد	60
14	مخبوزات	فطائر مغلقة بحشوات متنوعة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	160
15	مكسرات	مكسرات مشكلة فاخرة	كيلو	25
16	بسكويت	توريد بسكويت وشكولاتة مشكلة على ألا يقل عن 5 أصناف حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	100
17	قهوة	كبسولات قهوة مناسبة للمكانن المخصصة في الهيئة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	15
18	قهوة	قهوة مختصة حسب اعتماد ممثل الهيئة	كيلو	50
19	ماء	مياه شرب معبأة 200 مل (48 قارورة)	كرتون	300
20	قهوة	قهوة عربي خولاني فاخرة	كيلو	20
21	قهوة	هيل درجة أولى	كيلو	10
22	قهوة	زعفران 10 جرام سوبر نقييل	عدد	10

23	سكر	سكر ابيض 5 جرام * 100 كيس	عدد	50
24	تمور	تمر مفتول بجودة عالية	كيلو	30
25	سكر	محلى بديل السكر 100 كيس حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	20
26	شاهي	شاهي 25 كيس داخل ظروف مغلقة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	60
27	شاهي	شاهي أحمر 100 كيس داخل ظرف	عدد	20
28	فلاتر ورقية	فلتر لمكائن الترشيح 40 فلتر في العبلة. المقاس حسب اعتماد ممثل الهيئة	عدد	20

ثالثاً: الأعداد الاسترشادية

- 1- الأعداد الموضحة بجدول الكميات والأسعار المرجعية (ملحق رقم 4) اعداد استرشادية يتوجب على المورد أخذها في عين الاعتبار عند تقديم عرض السعر، والآ تقل التكلفة عن الأعداد الاسترشادية.
- 2- يحق للهيئة طلب المواد وفق الحاجة دون الرجوع للأعداد الاسترشادية بالزيادة أو النقص وبحسب الأسعار الواردة في الجدول (ملحق رقم 4) وبما لا يتجاوز القيمة التعاقدية.

68 العمالة

أولاً: الشروط الخاصة بالعمالة

- أ- يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام العمال ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقاً لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة ذات العلاقة، ويلتزم المتعاقد بتوفير المتطلبات الضرورية لعماله بما في ذلك السكن الصحي ووسائل النقل والرعاية الصحية ووسائل السلامة.
- ب- يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب العمالة ومراقبة حالة العمل على ألا تكون أقل من المتعارف عليه في القطاع أو نوع الخدمة الذي ينفذ فيه العمل.
- ت- يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتعيين مسؤول للحفاظ على السلامة والوقاية من الحوادث داخل الموقع، واستعمال التوجيهات التحذيرية للتنبيه إلى أي مخاطر تسبب التعثر أثناء القيام بالعمل واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث، ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الهيئة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه، كما يجب على المتعاقد الاحتفاظ بسجلات وتقديم تقارير بشأن صحة وسلامة العمال والأضرار التي لحقت بالممتلكات.
- ث- يلتزم المتعاقد بتأمين العمالة اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة من ذوي السمعة الحميدة والأخلاق الفاضلة ممن لهم خبرة في الأعمال التي توكل إليهم وألا يكون لديهم أي سابقة تخل بسمعتهم وأخلاقهم.

69 كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات

أولاً:

- أ- يجب التوريد الى مقر الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين حسب أوامر الشراء، مع الاخذ بعين الاعتبار حاجة الهيئة وطلباتها.
- ب- يتم تسليم المواد ووضعها في الأماكن المخصصة حسب توجيه ممثل الهيئة.
- ج- يجب مراعات أوقات الدوام الرسمي في عملية التوريد ونقل المواد داخل المبنى.
- د- يتم استلام المواد بحضور استلام والتوقيع عليه من قبل ممثل الهيئة.
- هـ- يجب نقل المواد في سيارات مخصصة للنقل والتخزين.
- و- سوف يتم تقسيم الموارد للتوريد بحيث ان تكون أسبوعية وشهرية حسب حاجة الهيئة.
- ز- أن تتقدم الهيئة بأمر شراء إلى المتعاقد في أي وقت خلال مدة الاتفاقية الإطارية.
- ح- وعلى المتعاقد تقديم رده بخصوص أمر الشراء خلال مدة لا تتجاوز [يومين] (كحد أقصى).
- ط- لا يعد التعاقد على توريد الأصناف والمواد منجزاً إلى حين إصدار الهيئة أمر شراء طبقاً لأحكام الاتفاقية الإطارية وشروطها.

بصرف النظر عن أي حكم أو شرط مخالف في هذه الكراسة أو في أي من وثائقها، فالمقرر هو أن القيمة المبينة في جدول الكميات والأسعار المرجعية للعرض الفائز غير ملزمة للهيئة وأنها ستدوّن في الاتفاقية الإطارية لأغراض منها تحديد المقدار الذي لا يجوز أن تتجاوزه مجموع قيم أوامر الشراء، وبأن الهيئة ليست ملزمة بتخصيص كل أو بعض القيمة المخصصة للاتفاقية في أي أمر شراء وأن الهيئة لن تصبح ملزمة بإصدار أي أمر شراء لم تلتزم به أو تقرر إصداره وبأنها ليست ملزمة بدفع القيمة المخصصة أو أي جزء منها كمقابل مالي لأصناف ومواد وردت دون أن يصدر لتوريدها أوامر شراء صحيحة.

70 مواصفات الجودة

في تنفيذ نطاق الأعمال والخدمات المذكورة في العقد، يجب على المورد إخطار الهيئة بما يتسبب أو قد يتسبب في عدم الامتثال لمتطلبات الجودة في السلع الموردة والخدمات المقدمة وبأي تغييرات أو تعديلات قد تؤثر على هذه الجودة كتغيير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبها المستعملة في تصنيع السلع الموردة.

71 مواصفات السلامة

يلتزم المورد خلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الهيئة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم العاشر: الشروط الخاصة

- الالتزام بجميع الإجراءات الصحية التي تحددها الجهات المختصة واستخراج الشهادات الصحية لمقدمي خدمات الضيافة.
- جرد جميع المواد قبل دخولها الى المستودعات وجردها بشكل دوري اثناء التوزيع وتوقيع النماذج المخصصة لذلك.
- التأكد من تاريخ المواد الموردة للهيئة وان المدة المتبقية كافية لاستهلاك المنتج قبل تاريخ الانتهاء.
- التغيير في الأصناف الموردة وأنواعها بشكل مستمر وحسب طلب الهيئة.
- جميع المواد تكون ذات جودة ممتازة.
- يتم توريد الكميات حسب طلب الإدارة مع الاخذ بعين الاعتبار إجازة نهاية الأسبوع والإجازات الرسمية.
- تغيير أي منتج غير مناسب خلال يوم واحد من تبليغ المتعاقد.
- يلتزم المتعاقد بتطبيق جميع الاشتراطات الصحية من وزارة الشؤون البلدية والقروية والهيئة العامة للغذاء والدواء وهيئة المواصفات والمقاييس السعودية.
- يجب على المورد تأمين الأيدي العاملة اللازمة والقادرة على تنفيذ الاتفاقية على ان تتلزم بارتداء زي موحد ونظيف أثناء عملية النقل والتوريد.
- للهيئة الحق في زيادة أو خفض الكميات المطلوبة من المواد المطلوب تأمينها طبقاً للحاجة الفعلية وبموجب أوامر شراء تصدرها الهيئة، وعلى المتعاقد الالتزام بتوريد الكميات المطلوبة.
- يجب التوريد حسب الكميات المطلوبة من ممثل الهيئة، على ان يتم ذلك خلال (يومين) (كحد أقصى) من تاريخ أمر الشراء.
- سيتم رفع الكميات المطلوبة وأوامر الشراء من قبل الهيئة وذلك من خلال الايميل الرسمي المعتمد أو أي وسيلة تواصل تراها الهيئة مناسبة.

القسم الحادي عشر: الملحقات

- 1 ملحق (1): خطاب العرض الأصلي
- 2 ملحق (2): نموذج الاتفاقية الاطارية
- 3 ملحق (3): معايير التأهيل اللاحق
- 4 ملحق (4): جدول الكميات والأسعار المرجعية
- 5 ملحق (5): نموذج التحقق من وثائق العرض
- 6 ملحق (6): نموذج المشاريع وأرقام التواصل
- 7 ملحق (7): شهادة زيارة الموقع

ملحق رقم (1)

خطاب العرض الأصلي (يرفق مختوم ضمن وثائق العرض المالي)

السادة/ الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

إشارة إلى المنافسة رقم (4412401220) والخاصة بـ(توريد مواد الضيافة والتموين لمبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين)، عليه يسرنا نحن

(.....) تقديم
عرضنا المالي لتنفيذ الأعمال والخدمات المطلوبة استجابة للمنافسة المذكورة حسب الجدول أدناه، وذلك حسب الشروط والمواصفات والكميات والالتزامات والتعهدات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمنافسة والملحقات والنماذج المرفقة معها، وذلك بعد أن فحصنا وأدركنا طبيعة الأعمال والخدمات المطلوبة وظروف التنفيذ المحيطة بها، كما نقر بأن الهيئة لن تتحمل مسؤولية أية أخطاء أو تقصير يتم من جانبنا في إعداد هذا العرض.

القيمة	المبلغ (رقماً)	المبلغ (كتابة)
القيمة الإجمالية للعرض		
مبلغ التخفيض		
القيمة الإجمالية النهائية للعرض (بعد إضافة التخفيض)		
ضريبة القيمة المضافة 15%		
المبلغ الإجمالي (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)		

اسم الشخص المفوض (يرفق ما يثبت تفويض الموقع على الخطاب):

الصفة:

التوقيع:

الختم:

ملحق رقم (3)
معايير التأهيل اللاحق

الوزن	المعيار
التقييم الفني	
50%	عدد المشاريع المنفذة خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل
10%	إجمالي قيمة المشاريع خلال الثلاث سنوات الأخيرة في مجال طلب التأهيل
10%	معدل نتائج تقييمات الأداء في المشاريع السابقة مع الجهات الحكومية في مجال طلب التأهيل
30%	عدد سنوات الخبرة في مجال طلب التأهيل
100%	المجموع الفني
القدرات المالية	
50%	نسبة النقدية (لآخر سنة مالية)
50%	نسبة السيولة السريعة (لآخر سنة مالية)
100%	مجموع القدرات المالية

ملحق رقم (4)

جدول الكميات والأسعار المرجعية (يرفق مختوم ضمن وثائق العرض المالي)

م	البند	الوحدة	الكمية الاسترشادية	السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
1	فواكة مشكلة	كيلو	2280	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
2	نعناع، حبق	حزمة	780	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
3	عصيرات مشكلة 200 ملل	عدد	4800	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
4	لبن طازج 180 ملل	عدد	3360	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
5	حليب طازج كامل الدسم 180 مل	عدد	3840	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:
6	حليب طازج كامل الدسم 2 لتر	عدد	1800	رقماً:	رقماً:
				كتابة:	كتابة:

رقماً:	رقماً:	960	ربطة	حليب مبخر 15 غ* 10 حبات	7
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	1440	عدد	زبادي كامل الدسم أو قليل الدسم 170 مل	8
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	2040	عدد	معلبات قابلة للدهن	9
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	480	عدد	رفائق الإفطار من الحبوب الكاملة 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	10
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	720	عدد	الحبوب الكاملة شوفان 355 ع حسب اعتماد ممثل الهيئة	11
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	240	عدد	عسل طبيعي ضغط 500 غ حسب اعتماد ممثل الهيئة	12
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:	720	عدد	خبز توست ابيض أو بر	13
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	1920	عدد	فطائر مغلقة بحشوات متنوعة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	14
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	300	كيلو	مكسرات مشكلة فاخرة	15
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	1200	عدد	توريد بسكويات وشكولاتة مشكلة على ألا يقل عن 5 أصناف حسب اعتماد ممثل الهيئة	16
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	180	عدد	كبسولات قهوة مناسبة للمكائن المخصصة في الهيئة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	17
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:	600	كيلو	قهوة مختصة حسب اعتماد ممثل الهيئة	18
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	3600	كرتون	مياه شرب معبأة 200 مل (48 قارورة)	19
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	240	كيلو	قهوة عربي خولاني فاخرة	20
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	120	كيلو	هيل درجة أولى	21
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	120	عدد	زعفران 10 جرام سوبر نقييل	22
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:	600	عدد	سكر ابيض 5 جرام * 100 كيس	23
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	360	كيلو	تمر مفتول بجودة عالية	24
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	240	عدد	محلّ بديل السكر 100 كيس حسب اعتماد ممثل الهيئة	25
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	720	عدد	شاهي 25 كيس داخل ظروف مغلقة وحسب اعتماد ممثل الهيئة	26
كتابة:	كتابة:				

رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	240	عدد	شاهي أحمر 100 كيس داخل ظرف	27
رقماً:	رقماً:				
كتابة:	كتابة:	240	عدد	فلتر لمكائن الترشيح 40 حبة في العلبه المقاس حسب اعتماد ممثل الهيئة	28
رقماً:	رقماً:	المجموع			
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	ضريبة القيمة المضافة 15%			
كتابة:	كتابة:				
رقماً:	رقماً:	المجموع (شاملاً ضريبة القيمة المضافة)			
كتابة:	كتابة:				

الختم الرسمي

ملحق رقم (5)

جدول التحقق من وثائق العرض (يرفق مختوم مع مطروف العرض)

م	البند	رقم الصفحة	الحالة
وثائق العرض الفني			
1	الخبرات السابقة في مجال نطاق العمل		<input type="checkbox"/>
2	منهجية تنفيذ الأعمال		<input type="checkbox"/>
3	السجلات والتراخيص النظامية		<input type="checkbox"/>
وثائق العرض المالي			
1	خطاب العرض الأصلي (الملحق رقم 1).		<input type="checkbox"/>
2	جدول الكميات شاملاً الأسعار المرجعية (الملحق رقم 4).		<input type="checkbox"/>
3	جدول الدفعات.		<input type="checkbox"/>
4	الضمان البنكي الابتدائي (يرفق شهادة حجم المنشأة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" في حال عدم تقديم الضمان الابتدائي).		<input type="checkbox"/>

	الختم الرسمي
--	---------------------

ملحق رقم (6)

نموذج المشاريع وأرقام التواصل (يرفق مع مطروفا العرض)

م	اسم المشروع	الجهة	اسم المسؤول	رقم التواصل
1				
2				
3				
4				
5				
6				
7				
8				
9				
10				
11				
12				

ملحق رقم (7)

شهادة زيارة الموقع (يرفق مع مظاروف العرض الفني)

اسم المنافسة: توريد مواد الضيافة والتموين لمبنى الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

بهذا تقر مؤسسة/شركة

بأنها قامت بزيارة موقع مشروع الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين في مدينة الرياض.

وذلك يوم الموافق/...../.....

وقد تم خلال الزيارة التعرف على موقع تنفيذ الأعمال وعلى المرافق المجاورة ذات العلاقة والمساحات المحيطة به. كما تمت مراجعة كراسة طرح المشروع والشروط الخاصة والعامة والمواصفات الفنية للمشروع. وبذلك أصبحت المؤسسة/الشركة على دراية تامة بكافة المعلومات اللازمة لإعداد العرض بالصورة المطلوبة.

***يجب إرفاق هذه الشهادة ضمن وثائق العرض الفني المقدمة للمنافسة.**

ممثل الهيئة

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التوقيع:

ممثل المؤسسة/الشركة

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التوقيع: